

وزارة الموارد المائية والري

الهيئة المصرية العامة لمشروعات الصرف

الإدارة العامة لصرف

طلب خدمة رقم (١٤) صرف

دمغة

طلب صرف أراضي بور (أو أراضي استصلاح)

(مادة رقم ٦٢ : ٧١ من قانون ١٢ لسنة ١٩٨٤)

السيد المهندس / مدير عام صرف

تحية طيبة وبعد . . .

أرجو التكرم بالموافقة على صرف أراضي بور ومساحتها-----الواقعة بحوض-----
بناحية-----مركز-----وتقع في زمام مصرف-----والمبينة بالخريطة
المرفقة .

ومرفق طيه المستندات والرسوم المطلوبة والمبينة خلفه .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

مقدمه لسيادتكم

الاسم:

الصفة (مالك/مستأجر):

بطاقة عائلية/شخصية/رقم قومي:

التوقيع:

تاريخ تقديم الطلب: / /

إيصال

استلمت أنا-----الطلب المقدم من السيد/-----
بشأن طلب صرف أراضي بور المبينة بالخريطة المرفقة وكذا المستندات والرسوم المبينة خلفه .

الموظف المختص

الاسم:

التوقيع:

المستندات المطلوبة:

أ- مشروعات الصرف العام

- ١ . تقديم خريطة مساحية مقياس رسم ١:٢٥٠٠٠ أو أي مقياس رسم مناسب ومحدد عليها الأراضي المراد صرفها وموقعة من مهندس نقابي مستوفاة الدمغة الهندسية وكذا صورتين طبق الأصل من الخريطة المذكورة .
- ٢ . تقديم مستند حيازة الأرض (مستندات الملكية أو قرار التخصيص) دون أدنى مسئولية على إدارة الصرف المختصة بصحة مستندات الملكية أو كشوف الجمعية التعاونية الزراعية فيما لو اتضح أنها غير صحيحة ولا يعتبر قبول الإدارة المختصة لهذه المستندات دليلاً أو اعترافاً بصحتها .
- ٣ . تقديم كشف بمساحة الأرض المطلوب تقرير صرفها وتصنيف كامل للتربة ومصدر المياه المقترح وطريقة الصرف والدورة الزراعية المقترحة .
- ٤ . تقديم دراسة عن تخطيط وتصميم لنظام الصرف الذي سيتبع مستقبلاً بواسطة إحدى المكاتب الاستشارية .
- ٥ . تقديم تعهد بالالتزام بتنفيذ طريقة الصرف المتطورة التي تقرها إدارة الصرف المختصة في مدة محددة .

ب- مشروعات الصرف المغطى

- ١ . تقديم خريطة مساحية مقياس رسم ١:٢٥٠٠٠ أو أي مقياس رسم مناسب ومحدد عليها الأراضي المراد صرفها وموقعة من مهندس نقابي مستوفاة التمغة الهندسية وكذا صورتين طبق الأصل من الخريطة المذكورة .
- ٢ . تقديم خريطة مقياس ١:٢٥٠٠٠ مبين عليها موقع الأراضي بالنسبة للأراضي المجاورة، ومجاري الصرف العام .

الرسوم المطلوبة:

- ١ . توريد رسم نظر قدره عشرة جنيهات يورد لخزينة الإدارة أو بحوالة بريدية .

التوقيت الزمني:

- يصدر القرار المناسب من السيد المهندس مدير عام إدارة الصرف المختصة خلال شهر من تاريخ ورود قرار لجنة التنسيق المشتركة في هذا الشأن .